الأمم المتحدة
A/75/455/Add.2
الجمعية العامة
Distr.: General
8 December 2020
Arabic
Original: English

الدورة الخامسة والسبعون

البند 17 (ب) من جدول الأعمال

المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي: النظام المالي الدولي والتنمية

تقرير اللجنة الثانية*

المقرر: السيد ديامان **ديوم** (السنغال)

أولا - مقدمة

1 - أجرت اللجنة الثانية مناقشة موضوعية بشأن البند 17 من جدول الأعمال (انظر A/75/455، الفقرة 3). وجرى البت في البند الفرعي (ب) في الجلسة السادسة، المعقودة في 24 تشرين الثاني/نوفمبر 2020. ويرد سرد لوقائع نظر اللجنة في هذا البند الفرعي في المحضر الموجز ذي الصلة بالموضوع[1].

ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.2/75/L.4/Rev.1

2 - في الجلسة السادسة، المعقودة في 24 تشرين الثاني/نوفمبر، كان معروضا على اللجنة مشروع قرار معنون "النظام المالي الدولي والتنمية" (A/C.2/75/L.4/Rev.1)، قدمته غيانا باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أعضاء مجموعة الـ 77 والصين.

3 - وفي نفس الجلسة، أُبلغت اللجنة بأن مشروع القرار المنقح لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

---

* يصدر تقرير اللجنة بشأن هذا البند في ستة أجزاء رموزها A/75/455 و A/75/455/Add.1 و A/75/455/Add.2 و A/75/455/Add.3 و A/75/455/Add.4 و A/75/455/Add.5.

(1) انظر A/C.2/75/SR.6.

141220 111220 20-16597 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

4 - وفي نفس الجلسة أيضا، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/75/L.4/Rev.1 بتصويت مسجل بأغلبية 170 صوتا مقابل صوت واحد (انظر الفقرة 7). وكانت نتيجة التصويت كما يلي[2]:

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، وإثيوبيا، وأذربيجان، والأرجنتين، والأردن، وأرمينيا، وإريتريا، وإسبانيا، وأستراليا، وإستونيا، وإسواتيني، وأفغانستان، وإكوادور، وألبانيا، وألمانيا، والإمارات العربية المتحدة، وأنتيغوا وبربودا، وأندورا، وإندونيسيا، وأنغولا، وأوروغواي، وأوزبكستان، وأوغندا، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وأيرلندا، وآيسلندا، وإيطاليا، وبابوا غينيا الجديدة، وباراغواي، وباكستان، وبالاو، والبحرين، والبرازيل، وبربادوس، والبرتغال، وبروني دار السلام، وبلجيكا، وبلغاريا، وبليز، وبنغلاديش، وبنما، وبوتان، وبوتسوانا، وبوركينا فاسو، والبوسنة والهرسك، وبولندا، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وبيرو، وبيلاروس، وتايلند، وتركيا، وترينيداد وتوباغو، وتشيكيا، وتوغو، وتوفالو، وتونس، وتونغا، وتيمور - ليشتي، وجامايكا، والجبل الأسود، والجزائر، وجزر البهاما، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وجمهورية تنزانيا المتحدة، والجمهورية الدومينيكية، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وجمهورية مولدوفا، وجنوب أفريقيا، وجورجيا، وجيبوتي، والدانمرك، ورواندا، ورومانيا، وزامبيا، وزمبابوي، وساموا، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، وسانت كيتس ونيفس، وسانت لوسيا، وسري لانكا، والسلفادور، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، وسنغافورة، والسنغال، والسودان، وسورينام، والسويد، وسويسرا، وسيراليون، وشيلي، وصربيا، والصين، وطاجيكستان، والعراق، وعمان، وغابون، وغامبيا، وغانا، وغرينادا، وغواتيمالا، وغيانا، وغينيا، وغينيا الاستوائية، وفرنسا، والفلبين، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وفنلندا، وفيجي، وفييت نام، وقبرص، وقطر، وقيرغيزستان، وكازاخستان، والكاميرون، وكرواتيا، وكمبوديا، وكندا، وكوبا، وكوت ديفوار، وكوستاريكا، وكولومبيا، والكونغو، والكويت، وكينيا، ولاتفيا، ولبنان، ولكسمبرغ، وليبيا، وليتوانيا، وليختنشتاين، وليسوتو، ومالطة، ومالي، وماليزيا، ومدغشقر، ومصر، والمغرب، ومقدونيا الشمالية، والمكسيك، وملاوي، وملديف، والمملكة العربية السعودية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ومنغوليا، وموريتانيا، وموريشيوس، وموزامبيق، وموناكو، وميانمار، وناميبيا، وناورو، والنرويج، والنمسا، ونيبال، والنيجر، ونيجيريا، ونيكاراغوا، ونيوزيلندا، وهايتي، والهند، وهندوراس، وهنغاريا، وهولندا، واليابان، واليمن، واليونان

المعارضون:

الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون عن التصويت:

لا أحد.

5 - وفي الجلسة السادسة أيضا، قبل التصويت، أدلى ممثل الولايات المتحدة الأمريكية ببيان تعليلا للتصويت.

6 - وفي الجلسة نفسها أيضا، أدلى ممثلا إيران (جمهورية - الإسلامية) وباكستان ببيانين بعد التصويت.

(2) في وقت لاحق، أبلغ وفدا سان تومي وبرينسيبي وسان مارينو الأمانة العامة بأنهما كانا يعتزمان التصويت مع المؤيدين.

ثالثا - توصية اللجنة الثانية

7 - توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

النظام المالي الدولي والتنمية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراريها 186/55 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2000 و 181/56 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2001 المعنونين "نحو هيكل مالي دولي معزز ومستقر يستجيب لأولويات النمو والتنمية، ولا سيما في البلدان النامية، ولتعزيز العدالة الاقتصادية والاجتماعية"، وإلى قراراتها 241/57 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2002 و 202/58 المؤرخ 23 كانون الأول/ديسمبر 2003 و 222/59 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2004 و 186/60 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2005 و 187/61 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2006 و 185/62 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2007 و 205/63 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2008 و 190/64 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2009 و 143/65 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2010 و 187/66 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2011 و 197/67 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2012 و 201/68 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2013 و 206/69 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2014 و 188/70 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2015 و 215/71 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2016 و 203/72 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2017 و 220/73 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2018 و 202/74 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2019،

وإذ تؤكد من جديد قرارها 1/70 المؤرخ 25 أيلول/سبتمبر 2015، المعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030"، الذي اعتمدت فيه مجموعة من الأهداف والغايات العالمية الشاملة والبعيدة المدى المتعلقة بالتنمية المستدامة، التي تركز على الناس وتفضي إلى التحول، وإذ تعيد تأكيد التزامها بالعمل دون كلل من أجل تنفيذ هذه الخطة بالكامل بحلول عام 2030، وإدراكها أن القضاء على الفقر بجميع صوره وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحد يواجهه العالم وشرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، والتزامها بتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة - الاقتصادي والاجتماعي والبيئي - على نحو متوازن ومتكامل، وبالاستناد إلى الإنجازات التي تحققت في إطار الأهداف الإنمائية للألفية والسعي إلى استكمال ما لم يُنفّذ من تلك الأهداف،

وإذ تؤكد من جديد أيضا قرارها 313/69 المؤرخ 27 تموز/يوليه 2015 بشأن خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، التي تشكل جزءا لا يتجزأ من خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وتدعمُها وتكملُها وتساعد على توضيح سياق غاياتها المتصلة بوسائل التنفيذ من خلال سياسات وإجراءات عملية، وتعيد تأكيد الالتزام السياسي القوي بالتصدي لتحدي التمويل وتهيئة بيئة مؤاتية على جميع المستويات لتحقيق التنمية المستدامة، بروحٍ من الشراكة والتضامن على الصعيد العالمي،

وإذ تشير إلى إعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية: الوثيقة الختامية لمؤتمر المتابعة الدولي لتمويل التنمية المعني باستعراض تنفيذ توافق آراء مونتيري الذي عقد في الدوحة في الفترة من 29 تشرين الثاني/نوفمبر إلى 2 كانون الأول/ديسمبر 2008[(1)]،

(1) القرار 239/63، المرفق.

وإذ تشير أيضا إلى إعلان الأمم المتحدة للألفية[2] وإلى قرارها 210/56 باء المؤرخ 9 تموز/يوليه 2002 الذي أيدت فيه توافق آراء مونتيري للمؤتمر الدولي لتمويل التنمية[3]، وإلى إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية[4] وجدول أعمال القرن 21[5] وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن 21[6] وخطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة[7]،

وإذ تشير كذلك إلى المؤتمر المتعلق بالأزمة المالية والاقتصادية العالمية وتأثيرها في التنمية وإلى وثيقته الختامية[8]، وإذ تنوه بالعمل الذي اضطلع به الفريق العامل المخصص المفتوح باب العضوية التابع للجمعية العامة لمتابعة المسائل الواردة في الوثيقة الختامية للمؤتمر، وإذ تحيط علما بتقريره المرحلي[9]،

وإذ تشير إلى مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة الذي عُقد في ريو دي جانيرو، البرازيل، في الفترة من 20 إلى 22 حزيران/يونيه 2012 وإلى وثيقته الختامية المعنونة "المستقبل الذي نصبو إليه"[10]،

وإذ تقدر أن مؤتمر قمة مجموعة العشرين الذي عُقد في هانغدجو بالصين يومي 4 و 5 أيلول/سبتمبر 2016، بمشاركة موسعة للبلدان النامية وبمشاركة رئيس مجموعة الـ 77 كذلك، قد أقر خطة عمل مجموعة العشرين بشأن خطة التنمية المستدامة لعام 2030 باعتبار ذلك إسهاما قيما في تنفيذ خطة عام 2030 على الصعيد العالمي، وإذ تشير إلى أن مؤتمر قمة مجموعة العشرين، الذي عقد في هامبورغ، بألمانيا، يومي 7 و 8 تموز/يوليه 2017، أيد تحديث هامبورغ: المضي قدما بخطة عمل مجموعة العشرين بشأن خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وإذ تشير أيضا إلى أن مؤتمر قمة مجموعة العشرين، الذي عقد في بوينس آيرس، يومي 30 تشرين الثاني/نوفمبر و 1 كانون الأول/ديسمبر 2018، أيد تحديث بوينس آيرس: المضي قدما بخطة عمل مجموعة العشرين بشأن خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وإذ تشير كذلك إلى أن مؤتمر قمة مجموعة العشرين، الذي عقد في أوساكا، باليابان، يومي 28 و 29 حزيران/يونيه 2019، أيد تحديث أوساكا المتعلق بخطة عمل مجموعة العشرين بشأن خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وإذ تتطلع إلى تنفيذها وتحث في آن واحد مجموعة العشرين على الاستمرار في التواصل على نحو شفاف شامل للجميع مع الدول الأعضاء الأخرى في الأمم المتحدة فيما تقوم به من عمل من أجل ضمان أن تكون مبادرات مجموعة العشرين مكملة أو معززة للعمل الذي تضطلع به منظومة الأمم المتحدة،

---

(2) القرار 2/55.

(3) *تقرير المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، مونتيري، المكسيك، 18-22 آذار/مارس 2002* (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.02.II.A.7)، الفصل الأول، القرار 1، المرفق.

(4) *تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، 3-14 حزيران/يونيه 1992*، المجلد الأول، *القرارات التي اتخذها المؤتمر* (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويب)، القرار 1، المرفق الأول.

(5) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

(6) القرار دإ-2/19، المرفق.

(7) *تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، 26 آب/أغسطس - 4 أيلول/سبتمبر 2002* (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار 2، المرفق.

(8) القرار 303/63، المرفق.

(9) A/64/884.

(10) القرار 288/66، المرفق.

وإذ تلاحظ عقد منتدى سانت بيترسبورغ الاقتصادي الدولي الثالث والعشرين في سانت بيترسبورغ، بالاتحاد الروسي، في الفترة من 6 إلى 8 حزيران/يونيه 2019،

وإذ تلاحظ بقلق بالغ ما يتهدد صحة الإنسان وسلامته ورفاهه من أخطار بسبب جائحة فيروس كورونا (كوفيد-19)، علاوة على ما تعرضت له المجتمعات والاقتصادات من اختلالات شديدة، وما ألحقته الجائحة من أثر مدمر بحياة الناس وسبل عيشهم، وأن أشد الفئات فقرا وضعفا هم الأكثر تضررا منها، وإذ تؤكد من جديد الطموح للعودة إلى المسار الصحيح لتحقيق أهداف التنمية المستدامة عن طريق وضع استراتيجيات للتعافي تتسم بالاستدامة والشمول تعجيلاً بالتقدم صوب تنفيذ خطة عام 2030 تنفيذا كاملا والمساعدة على الحد من خطر وقوع صدمات في المستقبل، وإذ تسلم بأن جائحة كوفيد-19 تتطلب اتخاذ تدابير عالمية قوامُها الوحدة والتضامن وتجديد التعاون القائم على تعددية الأطراف،

وإذ تلاحظ ببالغ القلق أيضا أن جائحة كوفيد-19، والأزمة الاجتماعية والاقتصادية الناجمة عنها، قد أدت إلى تضخيم المخاطر الكامنة في النظام المالي الدولي، وأن النساء والشباب يواجهون خطرا أكبر فيما يتعلق بفقدان وظائفهم، وأن العديد من المؤسسات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة معرضة لخطر الإغلاق، وأن العديد من البلدان، ولا سيما البلدان النامية، يعاني من التقلب المتزايد في تدفقات رأس المال ونقصان السيولة، إلى جانب انخفاض عائدات الصادرات والإيرادات الضريبية، وأنه بالنسبة إلى بعض البلدان، تؤدي هذه الضغوط إلى النيل من قدرتها الضعيفة أصلا على تحمل الديون وإلى تفاقم سائر مواطن الضعف القائمة، مع الإقرار بالخطوات التي اتخذها المجتمع الدولي، بما في ذلك صندوق النقد الدولي، والبنك الدولي ومجموعة العشرين، إلى جانب الترتيبات المالية ومصارف التنمية على الصعيد الإقليمي، للتصدي للأزمة من خلال زيادة السيولة العالمية وتدابير تخفيف عبء الديون في حالة أشد البلدان فقرا، وإذ تسلم بأنه لا يزال هناك الكثير مما يتعين القيام به، وإذ تلاحظ أيضا أن نطاق الأزمة الراهنة واحتمال طول مدتها يتطلبان بذل جهود مستمرة للتخفيف من آثار الجائحة على الاقتصادات والناس وضمان انتعاش أكثر شمولا واستدامة،

وإذ تسلم بأن ما بقي من آثار الأزمة المالية والاقتصادية العالمية يمكن أن يفضي إلى تقويض القدرة على تحمل الدين والتقدم المحرز في تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها أهداف التنمية المستدامة، ولا سيما في البلدان النامية، وإذ تشدد على ضرورة تفادي وقوع مثل تلك الأزمات مجددا، بما في ذلك من خلال العمل بالدروس المستفادة، وتعزيز الثقة، وتحقيق النمو الاقتصادي المطرد، وتشجيع العمالة الكاملة والمنتجة والعمل اللائق لجميع النساء والرجال، بما يشمل الشباب وكبار السن وذوي الإعاقة، ومن خلال مواصلة تعزيز الاستقرار الاقتصادي العالمي والإصلاحات المؤسسية الداعمة اللازمة لتحقيق أهداف التنمية المستدامة،

وإذ تعرب عن القلق إزاء الأثر الضار لاستمرار هشاشة الاقتصاد العالمي، وبطء وتيرة استعادة النمو العالمي والتجارة العالمية، وتزايد النزعة الحمائية، والسياسات الانطوائية، مع ما ينشأ عن ذلك من مخاطر نظامية متزايدة تهدد الاستقرار المالي، بما في ذلك في البلدان النامية،

وإذ تعرب عن القلق أيضا إزاء التراجع المستمر في علاقات المراسلة المصرفية، مما يؤثر في القدرة على إرسال وتلقي المدفوعات الدولية، مع احتمال أن يكون لذلك عواقبه على تكاليف التحويلات المالية والشمول المالي والتجارة الدولية، من بين مجالات أخرى، وبالتالي على تحقيق أهداف التنمية المستدامة،

وإذ تؤكد من جديد مقاصد الأمم المتحدة المبيَّنة في ميثاقها، بما في ذلك التعاون الدولي على حل المشاكل الدولية ذات الطابع الاقتصادي أو الاجتماعي أو الثقافي أو الإنساني وجعل الأمم المتحدة مركزا لتنسيق الإجراءات التي تتخذها الدول من أجل بلوغ الغايات المشتركة، وإذ تكرر التأكيد على ضرورة تدعيم الدور القيادي الذي تؤديه الأمم المتحدة في تحقيق التنمية،

وإذ تسلم بإسهام فريق الشخصيات البارزة الأصلي والمعاد تشكيله التابع لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في سياق ركيزة التنمية المستدامة في الأمم المتحدة وإصلاح الأمم المتحدة، وبإسهام منظومة الأمم المتحدة في التمويل المستدام والاستثمارات في أهداف التنمية المستدامة، وإذ تسلّم أيضا بإسهام فريق المستشارين المستقل في إطار حوار المجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن تحديد موقع منظومة الأمم المتحدة الإنمائية في الأجل الطويل في سياق تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030،

وإذ تسلم أيضا بأن إمداد المستثمرين الدوليين بالحوافز الملائمة لاعتماد استراتيجيات استثمارية أطول أمدا يمكن أن يدعم تحقيق التنمية المستدامة، ويحتمل أن يحد من تقلبات أسواق رأس المال،

وإذ تشدد على ضرورة أن يكون النظام المالي الدولي داعما للنمو الاقتصادي المستدام والشامل للجميع والمطرد وللتنمية المستدامة وإيجاد فرص العمل وتعميم الخدمات المالية، وأن يدعم الجهود المبذولة للقضاء على الفقر بجميع أشكاله وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، والجوع، خاصة في البلدان النامية، وأن يسمح في الوقت نفسه بتنسيق العمل في حشد التمويل اللازم للتنمية من جميع المصادر،

وإذ تحيط علما بأعمال الأمم المتحدة في مجال القدرة على تحمل الديون الخارجية والتنمية،

وإذ تسلم بأهمية زيادة التعاون الدولي في مجال الضرائب، وإذ ترحب في هذا الصدد بأعمال لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية، وبدعم السلطات الضريبية في البلدان النامية من خلال مبادرة أديس أبابا الضريبية، بما يسهم في تعبئة الموارد الوطنية تحقيقا لأهداف التنمية المستدامة وفي الحد من التدفقات المالية غير المشروعة والتهرب من دفع الضريبة،

وإذ تسلم أيضا بضرورة الحد من الاعتماد الآلي على تقييمات وكالات تقدير الجدارة الائتمانية، بما في ذلك الاعتماد عليها في اللوائح التنظيمية، وتعزيز زيادة المنافسة فضلا عن التدابير الرامية إلى تفادي حدوث تضارب في المصالح في سياق إصدار تقديرات الجدارة الائتمانية، بغية تحسين نوعية تلك التقديرات، وإذ تنوه بالجهود التي يبذلها مجلس تحقيق الاستقرار المالي وغيره من الجهات في هذا المجال، وإذ تعرب عن تأييدها لوضع متطلبات لزيادة الشفافية في معايير التقييم التي تعتمدها وكالات تقدير الجدارة الائتمانية، وإذ تؤكد التزامها بمواصلة العمل الجاري بشأن هذه المسائل،

وإذ تقر بتنفيذ إصلاحات نظام الحصص والإصلاحات الإدارية لعام 2016 في صندوق النقد الدولي واتفاق عام 2018 بشأن إصلاحات ملكية الأسهم في مجموعة البنك الدولي، بما يشمل زيادة عامة في رأس المال وزيادة انتقائية في رأس المال وإطارا للاستدامة المالية، وإنجاز مجلس محافظي الصندوق للاستعراض العام الخامس عشر لنظام الحصص في شباط/فبراير 2020، وإذ تقر أيضا بأنه، في تشرين الأول/أكتوبر 2016، أصبح الرينمينبي الصيني رسميا العملة الخامسة في سلة حقوق السحب الخاصة، عملا بالقرار الذي اتخذه المجلس التنفيذي للصندوق في تشرين الثاني/نوفمبر 2015،

1 - ***تحيط علما*** بتقرير الأمين العام[11]؛

2 - ***تقر*** بضرورة مواصلة الجهود وتكثيفها لتعزيز التماسك والاتساق في النظم النقدية والمالية والتجارية الدولية، وتكرر التأكيد على أهمية كفالة أن تكون هذه النظم منفتحة ومنصفة وشاملة للجميع لكي تكمل الجهود الوطنية المبذولة لضمان التنمية المستدامة، بما في ذلك تحقيق نمو اقتصادي قوي ومطرد ومتوازن وشامل للجميع ومنصف، وأن يتمتع جميع الرجال والنساء، ولا سيما الفقراء والضعفاء، بحقوق متساوية في الموارد الاقتصادية والخدمات المالية المناسبة، وتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما في ذلك أهداف التنمية المستدامة، وتشجع المؤسسات المالية الدولية على مواءمة برامجها وسياساتها مع خطة التنمية المستدامة لعام 2030[12] وفقا لولاياتها؛

3 - ***تلاحظ*** أن الأمم المتحدة، بالنظر إلى عضويتها العالمية والشرعية التي تحظى بها عالميا، تتيح منتدى رئيسيا فريدا لمناقشة المسائل الاقتصادية الدولية وتأثيرها في التنمية، وتؤكد من جديد أن الأمم المتحدة تتبوأ مكانة تهيئها للمشاركة في مختلف عمليات الإصلاح الرامية إلى تحسين وتعزيز فعالية أداء النظام والهيكل الماليين الدوليين، مع التسليم بأن الولايات المنوطة بالأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية يكمل بعضها بعضا، مما يجعل تنسيق أعمالها أمرا بالغ الأهمية؛

4 - ***تقر*** بالجهود المهمة المبذولة على الصعد الوطني والإقليمي والدولي للتصدي للتحديات التي طرحتها الأزمة المالية والاقتصادية العالمية الأخيرة، وتقر أيضا بضرورة بذل مزيد من الجهود للنهوض بالانتعاش الاقتصادي، وإدارة آثار التقلبات في الأسواق المالية وأسواق السلع الأساسية على الصعيد العالمي، ومعالجة معدلات البطالة المرتفعة والمديونية المتصاعدة في الكثير من البلدان والضغوط المالية الواسعة النطاق، وتعزيز القطاع المصرفي بطرق منها زيادة شفافيته وخضوعه للمساءلة، ومعالجة جوانب الهشاشة وأوجه الاختلال الهيكلية، وإصلاح النظام المالي الدولي وتعزيزه، ومواصلة تنسيق السياسات المالية والاقتصادية على الصعيد الدولي وتعزيز هذا التنسيق؛

5 - تقر أيضا بالحاجة إلى مواصلة العمل لدعم أشد البلدان احتياجا، على أساس يشمل الجميع، بما في ذلك من خلال تعزيز التعاون بين الأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية ومصارف التنمية المتعددة الأطراف ومصارف التنمية الإقليمية، وفقا لولاية كل منها، والتدفقات الإيجابية الصافية من المؤسسات المالية الدولية إلى البلدان النامية، والتمويل الميسر الكافي، بوسائل منها تعزيز إمكانية الحصول على القروض الطويلة الأجل والمساعدة الإنمائية بشروط ميسرة بالتزامن مع تعبئة موارد إضافية تحفيزية من القطاع الخاص ومساعدة البلدان النامية في معالجة الضعف إزاء الديون في الأجل القريب وفي تحقيق القدرة على تحمل الدين في الأجل الطويل، وتوصي بأن يقوم جميع الدائنين الثنائيين الرسميين بتنفيذ مبادرة مجموعة العشرين بشأن تعليق خدمة الديون تنفيذا كاملا وشفافا مع تمديدها حتى عام حزيران/يونيه 2021 ودراسة إجراء تمديد إضافي لمدة ستة أشهر أخرى بحلول موعد اجتماعات الربيع لمجموعة البنك الدولي وصندوق النقد الدولي في عام 2021، إذا تطلب الوضع الاقتصادي والمالي ذلك، على نحو ما اتفق عليه وزراء المالية ومحافظو البنوك المركزية لمجموعة العشرين في الاجتماع الذي استضافه المملكة العربية السعودية في 14 تشرين الأول/أكتوبر 2020، وتشجع على مواصلة النظر في تخفيف إضافي لعبء الديون

(11) A/75/268.

(12) القرار 1/70.

للبلدان النامية المثقلة بالديون، حسب الاقتضاء، وعلى نحو ما وافقت عليه مجموعة العشرين، مع الإشارة إلى ضرورة إجراء مزيد من المناقشات مع وكالات تقدير الجدارة الائتمانية في هذا الصدد، وترحب بدعم السيولة الحالي للبلدان التي تعاني من معوقات في مجال السيولة، من قبيل الصندوق الاستئماني للإغاثة من الكوارث واحتوائها التابع لصندوق النقد الدولي، الذي قدم ما يصل إلى 477 مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة إلى 29 بلدا، وتشجع على مواصلة استكشاف جدوى استخدام أداة ذات أغراض خاصة لدعم استثمارات القطاع الخاص في الديون السيادية الأفريقية المقومة بالدولار، وتوصي كذلك باستكشاف خيارات لتحسين استخدام حقوق السحب الخاصة التي يمكن أن تخدم احتياجات أعضاء صندوق النقد الدولي مع تطور الأزمة، استنادا إلى الخبرات ذات الصلة المستخلصة من الأزمات السابقة؛

6 - ***تؤكد*** الأهمية الحاسمة لوجود بيئة اقتصادية عالمية مستقرة وشاملة للجميع من أجل النهوض بالتنمية المستدامة، ومن أجل تمويل التنمية على نحو موثوق به وفعال، ومن أجل تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030، من خلال تعبئة الموارد العامة والخاصة، فضلا عن الموارد المحلية والدولية؛

7 - ***تشير*** إلى ضرورة إجراء مناقشات مفتوحة وشاملة وشفافة بشأن تحديث طريقة قياس المساعدة الإنمائية الرسمية وبشأن مقياس "الدعم الرسمي التام للتنمية المستدامة" المقترح، وتؤكد من جديد أن أي مقياس من هذا القبيل لن يقلل من أهمية الالتزامات المعلنة بالفعل؛

8 - ***تكرر التأكيد*** أن على المدينين والدائنين، من القطاعين العام والخاص على السواء، العمل معا بطريقة شفافة لمنع حدوث حالات فقدان القدرة على تحمل الديون وإيجاد حلول لها، وأن الحفاظ على مستويات من الدين يمكن تحملها مسؤولية منوطة بالبلدان المقترضة، وتسلم مع ذلك بأن على الجهات المقرضة أيضا مسؤولية تقديم القروض بطريقة لا تقوض قدرة بلد بعينه على تحمل الدين، وتحيط علما في هذا الصدد بمبادئ مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية بشأن الإقراض والاقتراض السياديين المسؤولين، وتدرك المتطلبات المنطبقة لسياسة صندوق النقد الدولي المتعلقة بحدود الديون و/أو سياسة البنك الدولي المتعلقة بالاقتراض بشروط غير ميسرة، والضمانات التي تأخذ بها لجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي في نظامها الإحصائي من أجل تعزيز قدرة البلدان المستفيدة من الديون على تحملها، وتعقد العزم على العمل من أجل الوصول إلى توافق عالمي للآراء بشأن المبادئ التوجيهية لمسؤوليات المدينين والدائنين في اقتراض الجهات ذات السيادة وإقراضها، بالاستناد إلى المبادرات القائمة؛

9 - ***تدعو*** في هذا الصدد رئيس الجمعية العامة والأمين العام إلى أن يوليا الاعتبار المناسب للدور المحوري الذي يؤديه الحفاظ على الاستقرار المالي واستقرار الاقتصاد الكلي للبلدان النامية وتيسير ذلك الاستقرار، بما في ذلك القدرة على تحمل الديون، وتقديم الدعم اللازم لتهيئة بيئة اقتصادية ومالية وتنظيمية وطنية ودولية مواتية ومناسبة لوسائل تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030، بما في ذلك تعميم الخدمات المالية، وتدعو في هذا الصدد جميع الجهات المؤسسية الرئيسية المعنية، بما في ذلك صندوق النقد الدولي والبنك الدولي ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، إلى دعم هذه الجهود، وفقا لولاية كل منها؛

10 - ***تشجع*** في هذا الصدد المجلس الاقتصادي والاجتماعي على أن ينظر، في منتداه السنوي المعني بمتابعة تمويل التنمية، في تكريس مناقشة للمسائل والتحديات الهيكلية وإجراء تحليل مخصص لها، آخذا في اعتباره الأدوار التي تضطلع بها المؤسسات المالية الدولية، ومن بينها صندوق النقد الدولي ومؤتمر

الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، وفقا لولاية كل منها، وعملا بالقرارات ذات الصلة بهذه المسألة، بما في ذلك قرارها 313/69 بشأن خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية وولاية المنتدى السنوي المعني بمتابعة تمويل التنمية المبينة فيه؛

11 - ***تقرر*** أن تعزز تماسك واتساق المؤسسات والبرامج المتعددة الأطراف في مجال السياسات المالية والاستثمارية والتجارية والإنمائية وفي مجال البيئة، وأن تزيد من التعاون بين المؤسسات الدولية الرئيسية، مع احترام الولايات والهياكل الإدارية، وتلتزم بزيادة الاستفادة من المنتديات التي تتيحها الأمم المتحدة لتعزيز الاتساق العالمي الشامل والالتزامات الدولية في مجال التنمية المستدامة، مستندة في ذلك إلى رؤية توافق آراء مونتيري، بغية دعم تنفيذ خطة عمل أديس أبابا وخطة التنمية المستدامة لعام 2030؛

12 - ***تشير*** إلى وجوب أن تتاح للبلدان، وفقا لاحتياجاتها وظروفها المحددة، المرونة اللازمة لتنفيذ تدابير مواجهة التقلبات الدورية ولاتخاذ إجراءات محددة الهدف وملائمة لاحتياجاتها من أجل تحمل مختلف أنواع الصدمات، بما فيها الأزمات الاقتصادية والمالية، وتلاحظ أنه في استعراض صندوق النقد الدولي لتصميم البرامج وشروطها الذي أجري في عام 2018 وُجد أن عدد الشروط الهيكلية المدرجة في برامج الصندوق قد زاد مع الوقت، وتدعو الصندوق إلى الاستفادة من التقدم المحرز في الفترة الأخيرة لمواصلة إعطاء الأولوية للإصلاحات وتبسيط الشروط بما يكفل حسن توقيتها وملاءمتها للاحتياجات وتحديد أهدافها، وفقا للظروف والأولويات الوطنية، كما يكفل دعمها للبلدان النامية في مواجهة التحديات المالية والاقتصادية والإنمائية، وتشير أيضا في الوقت نفسه إلى ضرورة خلو البرامج الجديدة والجاري تنفيذها من أي شروط مسايرة للدورة الاقتصادية لا مبرر لها؛

13 - ***تنوه***، في هذا الصدد، باستراتيجية صندوق النقد الدولي الجديدة للمشاركة في الإنفاق الاجتماعي، وترحب باعتراف الصندوق بالآثار الضارة التي يمكن أن يخلفها الإصلاح المالي على الضعفاء، الذين يشكل الإنفاق الاجتماعي بالنسبة لهم أمرا بالغ الأهمية من أجل تحقيق الالتزامات الواردة في خطة التنمية المستدامة لعام 2030، ويشمل ذلك وضع نظم وتدابير، تتضمن حدودا دنيا، لتوفير الحماية الاجتماعية المناسبة على الصعيد الوطني لمصلحة الجميع، وتشجع على زيادة التعاون بين الصندوق والمؤسسات الإنمائية الدولية في تمويل الحماية الاجتماعية؛

14 - ***تدعو*** المصارف الإنمائية المتعددة الأطراف والمصارف الإنمائية الدولية الأخرى إلى مواصلة توفير التمويل الإنمائي المستقر والطويل الأجل، بشروطه الميسرة وغير الميسرة، وذلك بتسخير المساهمات ورؤوس الأموال وتعبئة الموارد لصالح البلدان النامية من مصادر متعددة، منها مثلا أسواق رأس المال، وتشدد على ضرورة أن تستخدم المصارف الإنمائية مواردها وأصولها على الوجه الأمثل وبما يتفق مع الحفاظ على سلامتها المالية، وأن تقوم بتحديث سياساتها وتطويرها دعما لخطة التنمية المستدامة لعام 2030، بما في ذلك أهداف التنمية المستدامة، حسب الاقتضاء؛

15 - ***ترحب*** في هذا الصدد بالأعمال الجارية التي يضطلع بها كل من مصرف التنمية الجديد والمصرف الآسيوي للاستثمار في البنية التحتية على صعيد الهيكل العالمي لتمويل التنمية، وتشجع على تعزيز التعاون الإقليمي ودون الإقليمي، بما في ذلك عن طريق مصارف التنمية الإقليمية ودون الإقليمية والترتيبات التجارية والمتعلقة بالعملات الاحتياطية وغيرها من المبادرات الإقليمية ودون الإقليمية؛

16 - ***تشجع***، في هذا الصدد، المصارف الإنمائية المتعددة الأطراف على مواصلة المضي قدما في تقديم مساعدات مرنة بشروط ميسَّرة تدفع مقدما وبصورة عاجلة يكون من شأنها مساعدة البلدان النامية بقدر كبير وعلى نحو عاجل على سد ثغرات التمويل التي تواجهها في سياق الجهود التي تبذلها من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة، مع إيلاء الاعتبار لقدرات كل من تلك البلدان على احتواء الأزمات وتحمل عبء الديون، وتدعو المساهمين في المصارف الإنمائية الإقليمية إلى كفالة توافر رأس المال الكافي لتلك المصارف حتى تكون قادرة على تلبية تلك الاحتياجات؛

17 - ***تشجع أيضا*** المصارف الإنمائية المتعددة الأطراف على أن تواصل، وفقا لولاية كل منها، التوسع في تقديم المساعدة الفنية، ونشر وإتاحة معارفها وأفضل ممارساتها، وتعزيز الأثر المضاعف لتمويلها عن طريق حشد مزيد من الموارد اعتمادا على مزيد من المصادر، بسبل منها تعبئة الاستثمار الخاص، من أجل إيجاد حلول مبتكرة ومتكاملة للمشاكل الإنمائية المتعددة الأبعاد، ولا سيما في الاقتصادات النامية والناشئة؛

18 - ***تسلم*** بالحاجة إلى قيام المؤسسات المالية الدولية، حسب الاقتضاء، بالتشجيع على تعميم مراعاة المنظور الجنساني في سياساتها وبرامجها، بما في ذلك في سياساتها وبرامجها المتعلقة بالاقتصاد الكلي وإيجاد فرص العمل والإصلاحات الهيكلية، وفقا للأولويات والاستراتيجيات الوطنية ذات الصلة؛

19 - ***تحث*** الجهات المانحة المتعددة الأطراف على استعراض السياسات التي تدعم الجهود الوطنية المبذولة من أجل كفالة حصول النساء والفتيات، وخصوصا في المناطق الريفية والنائية، على حصة أكبر من الموارد، وعلى تنفيذ تلك السياسات، وتدعو المؤسسات المالية الدولية والمصارف الإنمائية الإقليمية إلى القيام بذلك، كل في نطاق ولايته، وتدعو المصارف الإنمائية المتعددة الأطراف والإقليمية إلى الاتفاق على مؤشرات مشتركة لتحليل الأثر الجنساني للقروض التي تقدمها؛

20 - ***تدرك*** أهمية استمرار مد صندوق النقد الدولي بما يكفي من الموارد، وتؤيد مواصلة الإصلاح الإداري في صندوق النقد الدولي والبنك الدولي على حد سواء للتكيف مع التغيرات التي يشهدها الاقتصاد العالمي، وتكرر التزامها بذلك؛

21 - ***تلاحظ*** عدم إحراز تقدم بشأن زيادة الحصص في إطار الاستعراض العام الخامس عشر لحصص صندوق النقد الدولي، غير أنها ترحب بالاتفاق السياسي الذي توصل إليه مجلس المحافظين بشأن الاستعراض في أثناء الاجتماع الأربعين للجنة الدولية للشؤون النقدية والمالية، الذي عقد في واشنطن العاصمة، في 18 و 19 تشرين الأول/أكتوبر 2019، فضلا عن الدعم الذي تم تحصيله من أجل الحفاظ على الرصيد الحالي لموارد الصندوق مع مضاعفة الترتيبات الجديدة للاقتراض وإجراء جولة مؤقتة إضافية للاقتراض الثنائي بعد عام 2020؛

22 - ***تشير*** إلى الالتزام بإعادة النظر في مدى ملاءمة الحصص ومواصلة عملية إصلاح إدارة صندوق النقد الدولي في إطار الاستعراض العام السادس عشر للحصص، بما في ذلك وضع صيغة جديدة للحصص للاسترشاد بها، مع تمديد الاستعراض اعتبارا من عام 2020 حتى 15 كانون الأول/ديسمبر 2023 كأجل أقصى، والالتزام بكفالة الدور الرئيس للحصص في موارد الصندوق، وأن أي تعديل في أنصبة الحصص يتوقع أن يسفر عن زيادات في أنصبة الاقتصادات الدينامية وفقا لمواقع كل منها في الاقتصاد العالمي، ويحتمل بالتالي أن تنشأ عنها زيادة في نصيب البلدان ذات الأسواق الناشئة والبلدان

النامية ككل، مع الحرص على إسماع صوت أكثر الأعضاء فقرا وحماية تمثيلهم، وتجدد التزامها بتوسيع وتعزيز سبل إسماع صوت البلدان النامية وسبل مشاركتها، بما في ذلك البلدان الأفريقية وأقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان المتوسطة الدخل والبلدان التي تمر بحالات النزاع وما بعد انتهاء النزاع، في عملية صنع القرارات ووضع القواعد الاقتصادية على الصعيد الدولي وإدارة الشؤون الاقتصادية العالمية؛

23 - ***تشجع*** الدول الأعضاء على العمل معا من أجل تعزيز وتحسين نظام يتم فيه التنسيق الوثيق بين الطبقات المختلفة لشبكة الأمان المالي العالمية، وإسناد مسؤوليات واضحة إليها، وعلى النظر في تعزيز الترتيبات المالية الإقليمية لمساعدة البلدان على مواجهة الصدمات الناتجة عن الأحوال الجوية، وتعزيز قدرتها على كشف المخاطر، وإنشاء ترتيبات إقليمية جديدة حيثما تكون المؤسسات القائمة غير كافية؛

24 - ***تسلم*** بأهمية دعم المؤسسات المالية الدولية، وفقا لولاياتها، لحيز السياسات لفرادى البلدان، ولا سيما البلدان النامية، مع الحفاظ على اتساقها مع القواعد والالتزامات الدولية ذات الصلة؛

25 - ***تؤكد من جديد*** أن وضع استراتيجيات متماسكة للتنمية المستدامة تتولى فيها الدول الإمساك بزمام الأمور وتكون مدعومة بأطر تمويل وطنية متكاملة سيكون في صميم الجهود المبذولة، وتكرر التأكيد على أن كل بلد يتحمل المسؤولية الرئيسية عن تحقيق تنميته الاقتصادية والاجتماعية، وأنه ليس من باب المبالغة التشديدُ على دور السياسات الوطنية والاستراتيجيات الإنمائية الوطنية، وتعرب عن احترام حيّز السياسات الخاص بكل بلد وقيادته لتنفيذ سياسات للقضاء على الفقر بجميع أشكاله وأبعاده ولتحقيق التنمية المستدامة، مع الحرص على مراعاة القواعد والالتزامات الدولية ذات الصلة، وتقرّ في الوقت نفسه بضرورة دعم جهود التنمية الوطنية بتهيئة بيئة اقتصادية دولية مؤاتية، تشمل نظاما للتجارة العالمية ونظما نقدية ومالية تتسم بالتجانس ويدعم بعضها بعضا، وتعزيز إدارة شؤون الاقتصاد وتحسينه على الصعيد العالمي، وبأن العمليات الرامية إلى تطوير المعارف والتكنولوجيات الملائمة وتيسير توفيرها على الصعيد العالمي، إضافة إلى بناء القدرات، تتسم أيضا بأهمية بالغة، وتلتزم بالعمل على تحقيق اتّساق السياسات وتهيئة بيئة مؤاتية للتنمية المستدامة على جميع المستويات ومن جانب جميع الجهات الفاعلة، وبتنشيط الشراكة العالمية من أجل التنمية المستدامة؛

26 - ***تجدد التزامها*** بمضاعفة الجهود الرامية إلى كبح التدفقات المالية غير المشروعة بدرجة كبيرة بحلول عام 2030، سعيا إلى القضاء عليها في نهاية المطاف، بوسائل منها مكافحة التهرب الضريبي والفساد عن طريق تعزيز القواعد التنظيمية الوطنية وتكثيف التعاون الدولي؛

27 - ***تسلم*** بدور حقوق السحب الخاصة باعتبارها أصلا من أصول الاحتياطيات الدولية، وتقر بأن مخصصات حقوق السحب الخاصة ساعدت على استكمال الاحتياطيات الدولية في مواجهة الأزمة المالية والاقتصادية العالمية، فساهمت بذلك في تحقيق استقرار النظام المالي الدولي وقدرة الاقتصاد العالمي على التكيف، وتدعم مواصلة بحث الاستخدام الأعم لحقوق السحب الخاصة كوسيلة لتعزيز مرونة النظام النقدي الدولي، بما في ذلك ما يتصل بالدور الذي يمكن أن تؤديه في نظام الاحتياطيات الدولية؛

28 - ***تشير*** إلى التطور السريع للأصول المشفرة والآثار النظمية المحتمل أن تحدثها هذه الأصول الخاصة على سير عمل النظام النقدي الدولي، وقدرة الهيئات التنظيمية على حماية المستهلكين

وتعزيز الاستقرار المالي، وقدرة المصارف المركزية على استخدام السياسة النقدية بفعالية من أجل تحقيق الأهداف الاقتصادية المحلية، وتشجع الجهات التي تروج لهذه الأصول على العمل مع الهيئات التنظيمية على وضع لوائح مالية في الأسواق التي تستخدم فيها أصولها، وتحث الهيئات التنظيمية على أن تنظر بعناية، عند وضع الإجراءات التنظيمية المناسبة المتعلقة بالأصول المشفرة، في إطار ولايتها القضائية، فيما يحتمل أن يترتب على ذلك من آثار في النظام المالي الدولي والمحلي؛

29 - ***تتطلع*** إلى نتائج العمل الجاري الذي يقوم به مجلس تحقيق الاستقرار المالي وفرقة العمل للإجراءات المالية بشأن العملات المشفرة الثابتة عالميا، مشدِّدةً على ضرورة التصدي على النحو المناسب للمخاطر المرتبطة بها وبغيرها من الترتيبات المماثلة التي تنطوي على تأثير عام محتمل قبل بدء العمل بها؛

30 - ***تشير*** إلى أعمال مجلس تحقيق الاستقرار المالي بشأن إصلاح الأسواق المالية، وتلتزم بحفظ أو توطيد أطر اللوائح التنظيمية التحوطية الكلية وتدابير مواجهة التقلبات الدورية، وتعيد تأكيد الالتزام بالتعجيل بإنجاز خطة الإصلاح المتعلقة بالتنظيم الرقابي للأسواق المالية، بما في ذلك تقييم المخاطر العامة المرتبطة بالوساطة المالية غير المصرفية وأسواق المشتقات وإقراض الأوراق المالية واتفاقات إعادة الشراء، والحد من تلك المخاطر إذا اقتضى الأمر، وتعيد أيضا تأكيد الالتزام بمعالجة المخاطر الناشئة عن المؤسسات المالية التي تعتبر "أكبر من أن تُترك عرضة للانهيار" وبمعالجة العناصر العابرة للحدود في التسوية الفعالة لمشاكل المؤسسات المالية المضطربة ذات الأهمية الهيكلية؛

31 - ***تشير أيضا*** إلى تزايد المخاطر خارج الإطار التنظيمي، من خلال قنوات من بينها المؤسسات المالية غير المصرفية وتكنولوجيا الخدمات المالية، وتدعو الهيئات التنظيمية المالية إلى التحول بصورة متزايدة نحو دراسة المخاطر الأساسية المرتبطة بالنشاط المالي بدلا من نوع المؤسسة المالية؛

32 - ***تهيب*** بالهيئات التنظيمية المالية إلى تشجيع المؤسسات المالية على بحث الفرص الجديدة المتاحة لتحسين قدرتها على مواجهة المخاطر على نحو أفضل، بسبل من ضمنها تدابير مكافحة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وزيادة الاستفادة من التكنولوجيا للمساعدة في التعامل مع التكاليف ومخاطر التشغيل المتصلة بعلاقات المراسلة المصرفية؛

33 - ***تشدد*** على أهمية الإدماج في النظام المالي الدولي على جميع المستويات، وأهمية النظر إلى تعميم الخدمات المالية باعتباره هدفا من أهداف السياسة العامة في مجال التنظيم المالي، وفقا للأولويات والتشريعات الوطنية؛

34 - ***تكرر التأكيد*** على ضرورة أن تكون المراقبة الفعالة الشاملة والمتعددة الأطراف في صميم الجهود الرامية إلى منع الأزمات، وتؤكد ضرورة مواصلة تعزيز مراقبة السياسات المالية للبلدان، وتلاحظ في هذا الصدد الجهود المبذولة حاليا لتحديث نهج المراقبة الذي يتبعه صندوق النقد الدولي بهدف تحسين التكامل بين المراقبة الثنائية والمتعددة الأطراف، علاوة على إقامة روابط عبر الحدود والقطاعات بسياسات الاقتصاد الكلي والسياسات التحوطية الكلية، مع الاحتراز الشديد من الآثار غير المباشرة التي قد تخلفها السياسات الاقتصادية والمالية الوطنية على الاقتصاد العالمي؛

35 - ***تشير*** إلى إمكانية أن تستخدم بلدان المصدر التي تنشأ منها تدفقات رأس المال لمجموعات مناسبة من سياسات الاقتصاد الكلي والسياسات التحوطية الكلية والسياسات التنظيمية التي تتيح لها تجنب الرفع المالي المفرط والتداعيات العرضية الدولية الكبيرة التي تأتي على شكل تقلبات في تدفق رأس

المال، مع القيام في الوقت نفسه بتحقيق الأهداف الاقتصادية الكلية المحلية، وتشجع بلدان المصدر على النظر في اتباع تلك السياسات، وتدعو إلى مزيد من التنسيق على صعيد الاقتصاد الكلي فيما بين الاقتصادات ذات الأهمية النظمية، وهو ما يمكن أن يساعد أيضا على التصدي لتقلبات الأسواق المالية العالمية؛

36 - ***تدعو*** كيانات النظام المالي والمصرفي الدولي، بالتشاور مع الحكومات الوطنية، إلى وضع مبادئ توجيهية مصممة خصيصا بشأن الكيفية التي يمكن بها للبلدان أن تجتذب الاستثمارات الدولية الطويلة الأجل، مع الاسترشاد بخطة التنمية المستدامة لعام 2030، على نحو يتماشى مع الخطط والسياسات الوطنية، وبهدف التقليل إلى أدنى حد من الآثار الضارة المترتبة على تقلبات أسواق رأس المال؛

37 - ***تكرر التأكيد*** على الحاجة إلى عقد العزم على الحد من الاعتماد الآلي على تقييمات وكالات تقدير الجدارة الائتمانية، بما في ذلك الاعتماد عليها في اللوائح التنظيمية، والتشجيع على مزيد من المنافسة وكذلك على اتخاذ التدابير لتفادي التضارب في المصالح عند إصدار التقديرات الائتمانية؛

38 - ***تدعو*** *المؤسسات* المالية والمصرفية الدولية إلى مواصلة تعزيز الشفافية والصرامة التحليلية في آليات تقدير المخاطر، مشيرة إلى ضرورة التقيّد إلى أقصى حد بمعايير موضوعية وشفافة في تقييمات المخاطر السيادية، الأمر الذي يمكن تيسيره عن طريق البيانات والتحليلات العالية الجودة، وتشجع المؤسسات المعنية، بما فيها مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، على مواصلة عملها، وفقا لولاياتها، بشأن هذه المسألة، بما في ذلك إمكانية تأثر آفاق التنمية في البلدان النامية بالدور التي تؤديه الوكالات الخاصة لتقدير الجدارة الائتمانية؛

39 - ***تجدد الالتزام*** بتمكين المرأة من المشاركة الكاملة والمتساوية في الاقتصاد، وبتحقيق المساواة بينها وبين الرجل في الوصول إلى عمليات صنع القرار وإلى القيادة؛

40 - ***ترحب*** بالجهود التي تبذلها المصارف الإنمائية الجديدة لتطوير نظم للضمانات في إطار مشاورات مفتوحة مع أصحاب المصلحة على أساس المعايير الدولية المعمول بها، وتشجع جميع المصارف الإنمائية على إنشاء نظم للضمانات الاجتماعية والبيئية، بما في ذلك فيما يتعلق بحقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، تتسم بالشفافية والفعالية والكفاءة والحساسية من حيث التوقيت، أو على تعهّد النظم القائمة؛

41 - ***تكرر التأكيد*** على أن الدول مدعوة بقوة إلى الامتناع عن سن وتطبيق أي تدابير انفرادية، اقتصادية كانت أم مالية أم تجارية، تتنافى والقانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة وتعرقل تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية الكاملة، ولا سيما في البلدان النامية؛

42 - ***تطلب*** إلى الأمين العام في هذا الصدد أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والسبعين تقريرا عملي المنحى عن تنفيذ هذا القرار، مع التركيز بصفة خاصة على آثار جائحة كوفيد-19 على النظام المالي الدولي والتنمية؛

43 - ***تقرر*** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السادسة والسبعين، في إطار البند المعنون "المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي"، البند الفرعي المعنون "النظام المالي الدولي والتنمية"، ما لم يتفق على خلاف ذلك.